الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

ICCD/COP(7)/L.5
20 October 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحر

مؤتمر الأطراف
الدورة السابعة
نيروبي، ١٧-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
البند ٧(أ) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيباتها المؤسسية وفقاً للمادة ٢٢، الفقرة ٢(أ) و(ب)، والمادة ٢٦ من الاتفاقية

إجـــراء استعراض، عملاً بالفقرة ٢(د) من المادة ٢٢ من الاتفاقية، لتقرير لجـــنة اســـتعراض تنفيذ الميزانية، بما في ذلك توصياتها المقدمـــة إلى مؤتمر الأطراف وبرنامج عملها، وتقديم التوجيه لها

مشروع مقرر مقدم من رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

التعاون مع مرفق البيئة العالمية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يأخذ علماً بتقرير الأمانة الوارد في الوثيقة ICCD/CRIC(4)/5،

وإذ يشير إلى المواد ٦ و٢٠ و٢١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر،

وإذ يشير كذلك إلى مقرره ٦/م أ-٦ بشأن التعاون بين مرفق البيئة العالمية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، الذي قرر فيه قبول مرفق البيئة العالمية كآلية مالية للاتفاقية،

وإذ يشير إلى مقرر مجلس مرفق البيئة العالمية المعتمد في اجتماعه المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ والذي طلب فيه من رئيس مرفق البيئة العالمية/كبير موظفيه التنفيذيين إحالة مذكرة التفاهم المقترحة إلى الأمين التنفيذي

لاتفاقية مكافحة التصحر قصد تقديمها إلى مؤتمر الأطراف كي ينظر فيها في دورته السابعة ويعتمدها في إطار دعم التعاون مع الاتفاقية وتيسير تنفيذها،

وقد أخذ علماً بمذكرة التفاهم المقترحة، التي أُحيلت حسب الأصول إلى الأمين التنفيذي من رئيس مرفق البيئة العالمية/كبير موظفيه التنفيذيين، وهي المذكرة المرفقة بهذه الوثيقة،

١- *يعرب* عن تقديره لمجلس مرفق البيئة العالمية لمواصلة دعمه لتنفيذ الاتفاقية وتركيزه على سياسات الإدارة المستدامة للأراضي؛

٢- *يقرر* أن يبرم مع المجلس مذكرة التفاهم المرفقة كما اقترحها مجلس مرفق البيئة العالمية في اجتماعه المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٥؛

٣- *يدعو* أمانتي مرفق البيئة العالمية واتفاقية مكافحة التصحر إلى اتخاذ ترتيبات مناسبة لتنفيذ المذكرة؛

٤- *يرحب* بمبادرة الشراكات التجريبية القطرية لمرفق البيئة العالمية وبرنامج الشراكة الإنمائية في أفريقيا للبنك الدولي باعتبارها أدوات محتملة لتدعيم بناء الشراكات من أجل تنفيذ الاتفاقية، *ويوصي* بالتنسيق بين هذه العمليات وتوسيع نطاقها على نحو يتسق مع السياسات والأولويات المحددة في برامج العمل المعنية؛

٥- *يرحب أيضاً* بتنفيذ "المشروع الشامل الموجه لأقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة المتعلق بتنمية القدرات وتعميم الإدارة المستدامة للأراضي" من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالمشروع المتوسط الحجم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الدعم العالمي لتيسير وضع برامج ومشاريع لتردي الأراضي وتنفيذها في وقت مبكر؛

٦- *يدعو* مرفق البيئة العالمية إلى دعم الأنشطة الجارية في إطار السنة الدولية للصحارى والتصحر (٢٠٠٦)؛

٧- *يحث* مرفق البيئة العالمية، على سبيل الأولوية، على إتاحة موارد مالية لأنشطة بناء القدرات في البلدان الأطراف المتأثرة المنفذة للاتفاقية وتيسير التنسيق بين مرفق البيئة العالمية وجهات الوصول التابعة لاتفاقية مكافحة التصحر على الصعيد القطري بغية تمكين مرفق البيئة العالمية الاستجابة لاحتياجات عملية اتفاقية مكافحة التصحر استجابة أفضل؛

٨- *يدعو* المانحين من مرفق البيئة العالمية إلى زيادة مستوى الموارد الواجب تخصيصها لمجال التركيز على تردي الأراضي أثناء دورة مرفق البيئة العالمية - ٤ زيادة كبيرة؛

٩- *يرحب* بالمقرر الذي اتخذه مجلس مرفق البيئة العالمية في اجتماعه المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٣، والذي اعترف فيه بأن برامج العمل الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية والتقارير الوطنية الموضوعة تعتبر عناصر في إطار مشاريع بناء القدرات التي ستمول بموجب البرنامج التشغيلي ١٥، *ويدعو* أمانة مرفق البيئة العالمية

والوكـــالات المشرفة على التنفيذ والإنجاز إلى تنفيذ ذلك المقرر بمساعدة الأطراف من البلدان النامية على وضع صكوك البرمجة والرصد هذه؛

١٠- *يرحب أيضاً* بالمقرر الذي اتخذه مجلس مرفق البيئة العالمية في اجتماعه المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٣ والذي تم فيه الاتفاق على جعل عملية تحديد التكاليف الزائدة أكثر اتساماً بطابع شفاف وعملي في إطار تنفيذ البرنامج التشغيلي ١٥، *ويدعو* أمانة مرفق البيئة العالمية والوكالات المشرفة على التنفيذ والإنجاز إلى ضمان تطبيقها تطبيقاً مناسباً؛

١١- *يدعـــو* الأمـــين التنفـــيذي لاتفاقية مكافحة التصحر ورئيس مرفق البيئة العالمية/كبير موظفيه التنفيذيين إلى تقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عن تنفيذ هذا المقرر.

مرفق

مذكرة التفاهم المقترحة

بين

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان
التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من
التصحر، وبخاصة في أفريقيا

و

مرفق البيئة العالمية

بشأن

تعزيز التعاون

إن الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ورئيس مرفق البيئة العالمية/كبير موظفيه التنفيذيين،

إذ يشير إلى المادة ٢١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، التي تنص على أن "يعزز مؤتمر الأطراف إتاحة الآليات المالية ويشجع هذه الآليات على أن تسعى إلى أن تزيد إلى أقصى حد من توافر التمويل للأطراف من البلدان النامية المتأثرة، وخاصة الموجود منها في أفريقيا، بغية تنفيذ الاتفاقية"،

وإذ يشير إلى المادة ٢٠(ب) من الاتفاقية التي تنص على أن الأطراف من البلدان المتقدمة تتعهد، مع إعطاء الأولوية للأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة دون إهمال الأطراف من البلدان النامية المتأثرة في مناطق أخرى، بتعزيز تعبئة موارد مالية كافية ومناسبة من حيث التوقيت وقابلة للتنبؤ بها، بما في ذلك تمويل جديد وإضافي من مرفق البيئة العالمية لتغطية التكاليف الزائدة المتفق عليها لتلك الأنشطة المتعلقة بالتصحر التي تتصل بمجالات تركيزه الأربعة، طبقاً للأحكام ذات الصلة من الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية،

وإذ يشير إلى إعلان بيجينغ الصادر عن الجمعية العمومية الثانية لمرفق البيئة العالمية الذي يؤكد أن مرفق البيئة العالمية سيكون متاحاً كآلية تمويل للاتفاقية عملاً بالفقرة ٢١ من الاتفاقية، إذا قرر ذلك مؤتمر الأطراف،

وإذ يشير أيضاً إلى القرار الذي اتخذته الجمعية العمومية الثانية بتعديل الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه لكي يشمل تردي الأراضي، وبالدرجة الأولى التصحر وإزالة الغابات، بوصفه أحد المجالات الستة التي يركز عليها مرفق البيئة العالمية، ولكي يتضمن وظيفة لأمانة المرفق للتنسيق مع أمانة الاتفاقية نيابة عن المجلس،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر ٦/م أ-٦ الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته السادسة بقبول مرفق البيئة العالمية كآلية تمويل للاتفاقية عملاً بالمادة ٢٠، الفقرة ٢(ب)، والمادة ٢١ من الاتفاقية ووفقاً للصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية بصيغته المعدلة،

وإذ يعترفان بدور الآلية العالمية للاتفاقية في تعزيز التدابير المؤدية إلى تعبئة وتوجيه موارد مالية كبيرة، بما في ذلك من أجل نقل التكنولوجيا، على أساس منح، و/أو بشروط تساهلية أو سواها، إلى الأطراف من البلدان النامية المتأثرة، على أن تعمل الآلية العالمية تحت سلطة وإرشاد مؤتمر الأطراف وتكون مسؤولة أمامه،

وقد تشاورا مع المدير العام للآلية العالمية،

قد اتفقا على ما يلي:

التعاريف

لأغراض مذكرة التفاهم هذه:

(أ) تعني "الجمعية" جمعية مرفق البيئة العالمية كما يرد تعريفها في الفقرة ١٣ من الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه؛

(ب) يعـــني "مؤتمر الأطراف" مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، المحددة في الفقرة ٢٢ من الاتفاقية؛

(ج) تعني "الاتفاقية" اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

(د) يعني "المجلس" مجلس البيئة العالمية كما يرد تعريفه في الفقرات من ١٥ إلى ٢٠ من الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعادة تنظيمه؛

(هـ) تعني "مجالات تركيز مرفق البيئة العالمية" مجالات التركيز الواردة في الفقرة ٢ من الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه؛

(و) يعني "المرفق" مرفق البيئة العالمية المُنشأ عملاً بالصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه؛

(ز) يعني "صك مرفق البيئة العالمية" الصك المُنشئ لمرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه بصيغته المعدلة؛

(ح) تعني "الآلية العالمية" الآلية العالمية المُنشأة وفقا للفقرة ٤ من المادة ٢١ من الاتفاقية؛

(ط) تعـــني "الوكالات المشرفة على التنفيذ والإنجاز" الوكالات المشرفة على التنفيذ حسب تعريفها الوارد في الفقرة ٢٢ من صك مرفق البيئة العالمية والوكالات المشرفة على الإنجاز التي تستفيد من اتساع الفرص عملاً بمقررات المجلس؛

(ي) يعني "الطرف" طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

(ك) تعني "الاتفاقية" اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا؛

الغرض

الغرض من مذكرة التفاهم هذه هو تعزيز التعاون بين مرفق البيئة العالمية والاتفاقية.

الاتساق بين الاتفاقية ومرفق البيئة العالمية

إن الاتساق بين هدف البرنامج التشغيلي للإدارة المستدامة للأراضي[١]، التابع لمرفق البيئة العالمية، وهدف الاتفاقية[٢] معترف به كأساس للتعاون المتبادل الفائدة. واتساق الهدفين هذا سيكون بمثابة مبدأ أساسي لوضع سياسات، واستراتيجيات، وبرامج، ومشاريع الإدارة المستدامة للأراضي.

وستتعاون أمانتا الاتفاقية والمرفق في المسائل الموضوعية التي يتفق مؤتمر الأطراف والمجلس على وجوب متابعتها لتعزيز هذا الاتساق والتعاون بين الاتفاقية والمرفق.

الاستراتيجيات، والبرامج، والمشاريع المتعلقة بالتصحر

يتعهد مرفق البيئة العالمية، من خلال أمانته والوكالات المشرفة على التنفيذ والإنجاز، لدى وضع الاستراتيجيات والبرامج والمشاريع من أجل تمويل التكاليف الزائدة المتفق عليها للأنشطة المتعلقة بالتصحر في إطار مجال تركيزه على تردي الأراضي أو من خلال أنشطة مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف في مناطق التركيز الأخرى، بأن يراعي المراعاة الواجبة أحكام الاتفاقية ومقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة بالسياسات والاستراتيجيات والأولويات البرنامجية.

التقارير

يعد مرفق البيئة العالمية تقريراً للعلم يقدم إلى كل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف من خلال أمانة الاتفاقية عن استراتيجياته، وبرامجه، ومشاريعه من أجل تمويل التكاليف الزائدة المتفق عليها للأنشطة المتعلقة بالتصحر. وسيشتمل هذا التقرير على ما يلي:

(أ) معلومات عن المناقشات الجارية داخل مجلس مرفق البيئة العالمية حول استراتيجيات المرفق وبرامجه ومشاريعه من أجل تمويل التكاليف الزائدة المتفق عليها للأنشطة المتعلقة بالتصحر؛

---

(١) إن هدف البرنامج التشغيلي للإدارة المستدامة للأراضي هو "التخفيف من أسباب تردي الأراضي وآثاره السلبية على بنية النظم الإيكولوجية وسلامتها الوظيفية من خلال ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي كإسهام في تحسين أسباب معيشة الناس ورفاههم الاقتصادي".

(٢) تنص الاتفاقية في المادة ٢، "الهدف"، على أن "الهدف من هذه الاتفاقية هو مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وذلك عن طريق اتخاذ إجراءات فعالة على جميع الأصعدة، مدعومة بتعاون دولي وترتيبات شراكة، في إطار نهج متكامل متسق مع جدول أعمال القرن ٢١، بهدف الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق المتأثرة: وأنه "سينطوي تحقيق هذا الهدف على الأخذ باستراتيجيات متكاملة طويلة الأجل تركز في آن واحد، في المناطق المتأثرة، على تحسين إنتاجية الأراضي، وإعادة تأهيلها، وحفظ الموارد من الأراضي والموارد المائية وإدارتها إدارة مستدامة، مما يؤدي إلى تحسين أحوال المعيشة، ولا سيما على مستوى المجتمعات المحلية".

(ب) تولـــيف للمشاريع التي أقرها المجلس أثناء الفترة المستعرضة بشأن التصحر مع تبيان موارد مرفق البيئة العالمية وغيرها من الموارد المخصصة لهذه المشاريع؛

(ج) قائمة بالمشاريع التي وافق عليها المجلس بشأن التصحر، مع تبيان الموارد المالية التجميعية المخصصة في مرفق البيئة العالمية لهذه المشاريع؛

(د) معلومات عن تجربة مرفق البيئة العالمية في إدماج الأنشطة الرامية إلى التصدي لتردي الأراضي في مجالات التركيز الأخرى وأوجه التآزر بين مجالات التركيز؛

(هـ) معلومات عن اتفاقات تحديد موارد المرفق وعن التمويل المبرمج لتردي الأراضي؛

(و) معلومات عن أنشطة الرصد والتقييم التي يقوم بها المرفق بشأن المشاريع المتعلقة بالتصحر.

ستعد الاتفاقية تقريراً للعلم يقدَّم إلى مجلس مرفق البيئة العالمية من خلال أمانة المرفق بعد كل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف عن المقررات التي اتخذها الأطراف والتي لها صلة بالمرفق. وسيتضمن التقرير معلومات عـــن المناقشـــات الجارية داخل مؤتمر الأطراف حول أنشطة المرفق من أجل تمويل التكاليف الزائدة المتفق عليها للأنشطة المتعلقة بالتصحر.

التعاون بين الأمانتين

ســـيجري بين أمانتي الاتفاقية والمرفق اتصال وتعاون مع بعضهما بعضاً وستتشاوران على أساس منتظم حول تعزيز تمويل التكاليف الزائدة من المرفق لمساعدة الأطراف من البلدان النامية المتأثرة على مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف عملاً بالمادة ٢٠(ب) والمادة ٢١ من الاتفاقية.

ستعمل أمانة الاتفاقية وأمانة مرفق البيئة العالمية على الاتصال والتعاون فيما بينهما وستتشاوران بانتظام حـــول الاستراتيجيات والبرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر. وبوجه خاص، ستتشاور أمانتا الاتفاقية والمرفق مع بعضهما بعضاً حول مشاريع نصوص الوثائق ذات الصلة بالاتفاقية والمرفق قبل إصدار نصوص هذه الوثائق كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف أو المجلس.

ووفقاً لدورة مشاريع المرفق، ستدعى أمانة الاتفاقية إلى التعليق على مقترحات المشاريع المتعلقة بالتصحر الجاري النظر فيها لإدراجها في برنامج عمل مقترح، وخاصة فيما يتعلق بتبيان كيفية اتساق مقترحات المشاريع هـــذه مع الاتفاقية ومقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة بالسياسات والاستراتيجيات والأولويات البرنامجية لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف.

وستتاح وثائق المرفق الرسمية، بما في ذلك المعلومات عن أنشطة المشاريع، على موقعه على شبكة الويب. وستتاح الوثائق الرسمية للاتفاقية على موقعها على شبكة الويب.

التمثيل المتبادل

ستدعى أمانة مرفق البيئة العالمية إلى حضور اجتماعات مؤتمر الأطراف كما ستدعى أمانة الاتفاقية إلى حضور اجتماعات المجلس والجمعية، على أساس متبادل.

التعاون مع الآلية العالمية

ستدعى أمانة مرفق البيئة العالمية إلى المشاركة كمراقب في اجتماعات لجنة التيسير التابعة للآلية العالمية.

ستبلغ أمانة مرفق البيئة العالمية لجنة التيسير بمقترحات المشاريع المتعلقة بالتصحر التي أصبحت رهن التنفيذ لدى المرفق بغية مساعدة الآلية العالمية على تحديد الفرص المتاحة لتعبئة وتوجيه موارد التمويل المشترك لهذه المشاريع المقترحة.

الرصد والتقييم

سيزود مرفق البيئة العالمية مؤتمر الأطراف بتقارير مكتب الرصد والتقييم التابع للمرفق ذات الصلة بأنشطة المرفق في مجال تردي الأراضي.

التفسير

إذا نشأت خلافات حول تفسير مذكرة التفاهم هذه، يشارك الأمين التنفيذي للاتفاقية وكبير الموظفين التنفيذيين للمرفق في إبلاغ مؤتمر الأطراف والمجلس بذلك ويدعوانه إلى إبلاغهما بحل يقبله الطرفان.

بدء النفاذ

يبدأ نفاذ مذكرة التفاهم هذه بعد نظر مؤتمر الأطراف والمجلس في هذا النص وموافقتهما عليه.

التعديلات

يجوز أن يوافق مؤتمر الأطراف والمجلس على إدخال تعديلات على مذكرة التفاهم هذه. ويشارك الأمين التنفيذي للاتفاقية وكبير الموظفين التنفيذيين للمرفق في تقديم التعديلات المقترحة، بعد التشاور والاتفاق بينهما، من أجل النظر فيها والموافقة عليها من جانب مؤتمر الأطراف والمجلس.

الانسحاب

يجوز لأي من أمانة الاتفاقية أو أمانة مرفق البيئة العالمية إنهاء مذكرة التفاهم هذه في أي وقت بموجب إخطار كتابي للآخر، بعد موافقة مؤتمر الأطراف أو المجلس، حسب الاقتضاء. ويسري الانسحاب بعد الإخطار بستة أشهر ولا يؤثر على شرعية أو مدة الأنشطة المبدوءة قبل هذا الإنهاء.

- - - - -